

## المجلس (536) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

### البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام ابو عبدالرحمن النسائي رحمه الله تعالى ان من اصيب انفه هل يتخذ انفا من ذهب قال اخبرنا محمد بن معمر قال حدثنا حبان قال حدثنا سلم ابن جرير ابن زبير - [00:00:00](#)

قال حدثنا عبدالرحمن بن طرفة عن جده عريجة بن اسعد رضي الله عنه انه اصيب انفه يوم الكلاب في الجاهلية. فاتخذ انفا من ورق فانتن عليه. فامر النبي صلى الله - [00:00:18](#)

عليه واله وسلم ان يتخذ انفا من ذهب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد - [00:00:35](#)

يقول النسائي رحمه الله من اصيب انفه هل يتخذ انفا من ذهب اي انه لا بأس بذلك لانه جاء الدليل الدال على ذلك فهو حديث عرف جاهزا اسعد رضي الله تعالى عنه - [00:00:49](#)

انه اصيب انفه في الجاهلية يوم الكلاب وكان آآ وكان في حالة من الاحوال التي كانت في الجاهلية يعني قيل انه على ماء من من انبياء العرب وانه اصيب انفه فاتخذ - [00:01:06](#)

من ورق اي من فضة فانت فامر الرسول صلى الله عليه وسلم ان يتخذ انفا من ذهب وهذا هو المقصود بالترجمة. النبي صلى الله عليه وسلم امره ان يتخذ انفا من ذهب. يعني بدل الانف الذي - [00:01:29](#)

ينزل وهو الذي من الورق فهذا يدلنا على جواز ذلك. وان هذا من الامور التي تسوق في حق الرجال اذا كان هناك امر احفظ ذلك كالانف من الذهب وكذلك السن او الضرس - [00:01:47](#)

وما الى ذلك مما يتعلق بهذا القبيل مما يقر اليه فانه لا بأس به. اما اذا اتخذ للزينة فان هذا لا يجوز لان الزينة بالذهب انما هي للنساء. وليست للرجال. الرجال ليس لهم ان يتزينوا بالذهب. وانما - [00:02:07](#)

هذا من خصائص النساء كما اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاحاديث المتقدمة ذهباً وحريرا وقال هذان حرام على ذكور امتي حل لاناها نعم قال اخبرنا محمد ابن معمر محمد ابن معمر هو البحراني هو صدوق اخرجه اصحابه بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة - [00:02:28](#)

عن حبان وحبان هو ابن موسى المروزي وهو ثقة له لابن هلال وليس حبان ابن موسى ايه يعني رجعت اليه التلاميذ والشيوخ ايوه واللي يمكن الفضان هو الذي مر بنا قريبا محمد ابن محمد ابن حاتم ابن نعيم وهو يروي عن - [00:02:55](#)

مبارك نعم كثيرا هناك حبان حبان بن هلال هو في طبقته وهو فتح الحاء انا ما يعني راجعته ولكن يعني جاء في بالي ان حبان ابن موسى الذي تكرر وحبانا بن هلال حبان في الهلال ثقة اخرجه اصحاب - [00:03:37](#)

انسان ابن زبير عن سلم ابن زبير هو فتح زايد بخلاف الذي قبله عبدالله بن زبير الذي مر بنا التي مرت بالامس ذاك عبد الله بن زبير وهذا سلم بن زبير وهو ثقة نعم - [00:04:05](#)

اخرج له البخاري ومسلم والنسائي البخاري ومسلم والنسائي. نعم. البخاري ومسلم والنسائي عن عبدالرحمن بن طرفة عن عبد الرحمن بن طرفة بن عرفجة وقد وثقه ابو حاتم وفقه العلم وثقه العجلي والنسائي عن جده عرف جهنم - [00:04:25](#)

نسعد وهو صحابي اخرج حديثه ابو داوود والترمذي والنسائي ايضا بالنسبة ثقة؟ ايه يعني على قول ابي حازم على حاتم؟ نعم هو الذي وفقه ابو حاتم؟ ايه نعم وقال عنه النسائي ليس - [00:04:59](#)

نعم وثقه ابو حاتم وثقه ابو حاتم واخرجه حديث البخاري ومسلم والنسائي هكذا اخرج حديثه مسلم والبخاري ومسلم والنسائي. ايه البخاري ومسلم والنسائي. بالنسبة للامر شعيب الذي شعيب هو ابن اسحاق مثل ما ذكرتم شعيب ابن الحاق الذي من طبقة من كبار الطبقة التاسعة كبار الطبقة - [00:05:28](#)

التاسعة وحديثه اخرجه اهل الكتب الا الا السنني نعم افعله في كتب الشتاء الى الترمذي ليس تعذبنا بحمزة وانما هو سعيد بن اسحاق. نعم قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا يزيد ابن زريع عن ابي الاشهب قال حدثني عبد الرحمن ابن طرفة عن عرفج ابن اسعد ابن كرم - [00:05:58](#)

ها؟ وكرب لكرب مكتوب قريش وفي احدي النسخ النظامية تقترب وهو الصواب هكذا وجدها طيب قال وكان جده قال حدثنا؟ وكان جده. وكان وكان جده جملة اعتراضية هذه جملة اعتراضية تبين انه كان جده - [00:06:25](#)

قال قال هو كان جده قال حدثني انه رأى جده قال اصيب انفه هما الكلاب في الجاهلية قال فاتخذ انفا من فضة فامتن عليه فامرته النبي صلى الله عليه واله وسلم ان يتخذه من ذهب - [00:06:56](#)

ورد النسائي حديث عرفج بن اسعد رضي الله تعالى عنه وهو مثل الذي قبله. قال افضل ما قتيبة قتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة عن يزيد ابن زريع عن يزيد ابن زريع البصري فقه اخرجه اصحابه عن ابي الاشهب عن ابي الاشهب هو جعفر ابن حيان ووثيقة اخرجه اصحاب - [00:07:16](#)

هلا عبد الرحمن ابن طرفة عن عرفج ابن اسعد. وقد مر ذكرهما قال رحمه الله تعالى الرخصة في خاتم الذهب للرجال قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن محمد ابن كثير الحراني قال حدثنا سعيد ابن حفص قال حدثنا موسى ابن اعين عن عيسى ابن يونس - [00:07:39](#)

عن الضحاك ابن عبد الرحمن عن عطاء الخرساني عن سعيد بن المسيب انه قال قال عمر لصهيب رضي الله عنهما ما لي ارى عليك خاتم الذهب؟ قال قد رآه من هو خير منك فلم يعد. قال من هو؟ قال - [00:07:59](#)

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. كما ورد النسائي هذه الترجمة يرخصها فيها خاتم الذهبي للرجال. الرخصة في خاتم الذهب للرجال بمقتضى هذه الترجمة ان الرجال رخص لهم ان يتخذوا خاتم الذهب. لكن هذا مخالف للاحاديث الكثيرة الثابتة عن - [00:08:19](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في تحريم الذهب على الرجال في تحريم الذهب على الرجال وقد ورد النسائي حديث عمر حديث صهيب رضي الله عنه ان عمر رضي الله عنه رأى بيده خاتما من ذهب - [00:08:39](#)

فقال ما هذا؟ قال قد رآه في يدي من هو خير منك فلم يعيبه قال من هو؟ قال رسول الله صلى الله عليه كلا وهذا الحديث يدل على جواز الذهب للرجال جواز اتخاذ الخاتم من الذهب للرجال لكن - [00:08:56](#)

الاحاديث الكثيرة دلت على تحريم ذلك على الرجال وانه لا يجوز لهم ان يتخذوا الخواتم من الذهب ولا ان تزينوا بالذهب والان يتحلوا بالذهب المطلق الا ما كان من ضرورة كالانف والسنن. الذي سبقت - [00:09:16](#)

اليه وعلى هذا فالحديث اما ان يكون يعني اه ضعيفا او شاذا فهو اما ان يعني ضعيفا او شازا والنسائي في السنن الكبرى قال بعده هذا حديث منكر قال بعده في السنن الكبرى هذا حديث منكر. وفي اسناده من تغيير حفظه - [00:09:36](#)

وفيه ايضا من هو صدوق يهيم كثيرا نعم والاسناد قال اخبرنا محمد ابن يحيى ابن محمد ابن كثير الحراني. محمد ابن يحيى ابن محمد ابن ابن كثير الحراني. وهو ثقة اخرجه النسائي وحده - [00:10:06](#)

عن سعيد بن حفص. عن سعيد بن حفص وهو صدوق تغيير باخراه. وحديثه رواه النسائي. اخرجه النسائي وحده عن موسى ابن اعين. عن موسى ابن اعين وهو ثقة اخرجه حديثه البخاري. قبل كتب الى الترمذي. نعم اصحاب الكتب الستة الا الترمذي. ونعيد الديون -

ابن يونس وابن ابي اسحاق اخرجاه اصحاب ابن عبدالرحمن عن الضحاك ابن عبد الرحمن وهو رضي الله عنه. ووثيقة اخرجها النسائي وحده. هو صدوق يثم كثيرا ويرسل ويدلس. وحديث اخر - [00:10:43](#)

مسلم واصحاب السنن الاربعة. احسن الله اليك. عطاء بن ابي مسلم. عطاء بن ابي مسلم. نعم انا ماذا قلت؟ عطاء بن ابي عطى ابن المسلم الخرساني وهو صدوق يفهم كثيرا ويرسل ويدرس وطبعا عن هنا وحديث اخرجها مسلم واصحابه وقد عنعن ايضا عن سعيد بن المسيب - [00:11:03](#)

المسيب وهو ثقة الفقيه من فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين اخرج له اصحاب اكتب الستة. عن صهيب عن صهيب ابن سنان الرومي صاحب رسول الله صلى وسلم وحديث اخرجها اصحاب الكتب؟ نعم. شو تأكد - [00:11:29](#)

ابو يحيى الرومي اصله من النمر. احد اصحابكم؟ نعم. اخرج حجر واصحابه كتب الشدة. نعم وعلى هذا فلا يجوز اتفاق اخذ خاتم الذهب المطلقة. بل لا يجوز من الذهب الا ما دعت اليه ضرورة الانف - [00:11:49](#)

والضرس قال رحمه الله تعالى خاتم الذهب قال اخبرنا علي ابن حجر عن اسماعيل عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه واله وسلم خاتم الذهب فلبسه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فاتخذ الناس -

خواتيم الذهب فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم اني كنت البس هذا الخاتم واني لن البسه ابدا فنبذه فنبذ الناس خواتيمهم.

ثم ورد النسائي آآ هذه الترجمة هي خاتم الذهب. يعني - [00:12:38](#)

حكم التحلي به بالنسبة للرجال وهو انه لا يجوز وكان قبل ذلك سائغا ولكنه نسخ وقد اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فاتبعه اصحابه رضي الله عنهم وارضاهم فاتخذوا خواتيم من ذهب. ثم انه قال اني لبست هذا واني لا البسه ابدا - [00:12:58](#)

فنبذه فتابعوه في نبذ خواتيمه تركوا لبسها فلم يلبسوها بعد ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على تحريم لبسه الخاتم للرجال وان ذلك لا يسوغ ولا يجوز - [00:13:22](#)

قال اخبرنا علي ابن حجر. علي ابن حجر ابن الياس المروزي السعدي اخرجها البخاري ومسلم والترمذي والنسائي. عن اسماعيل عن اسماعيل وهو جعفر عبدالله بن دينار عن عبدالله بن دينار المدني وهو ثقة اخرجها اصحابه ستة عن ابن عمر عن ابن عمر وهو عبد الله

رضي الله تعالى عنهما احد العبادلة الاربعة من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام واحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهذا من ربايعات النسائي من اعلى الاسانيد عند النسائي. لان اعلى ما يكون عند النسائي الربايعات.

حيث يكون بين النسائي فيه وبين رسول الله - [00:14:07](#)

وسلم اربعة اشخاص وانزل ما يكون عنده العشرية. قد مر بنا حديث في فضل قل هو الله احد الاسناد فيه عشرة اشخاص بين

النسائي وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:14:29](#)

قال اخبرنا قتيبة قال حدثنا ابو الاحوط عن ابي اسحاق عن هبيرة ابن يريم انه قال قال علي رضي الله عنه نهاني النبي صلى الله عليه واله وسلم عن خاتم الذهب وعن القدسي وعن الميائل الحمر وعن وعن الجعا. وما ورد - [00:14:48](#)

حديث علي ابن ابي طالب رضي الله عنه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم الذهب وهذا هو مطابق للترجمة وعن لبس القزي او القسي وهي آآ وهي ثياب من دباب او حرير - [00:15:08](#)

وعن الميافر الحمر وعن الميائل الحمر والياسر جمع ميسرة وهي ما يتخذ وطاء على البعير او الفرس ويكون محشوا وقيل انه من

الحرير. او من الديباج وقيل انه غير ذلك. وانه من لباس وان - [00:15:28](#)

انه من من من فعل الاعاجم وفعل الكفار وان وانه فعل المستكبرين ان كان من من الحرير فالامر فيه واضح وسواء يكون احمر او غير

الاحمر فانه لا يجوز لان ثمان حرير للرجال لا يجوز مطلقا لا احمر ولا قرع وايه واذا كان المفروض التشبه بالاعاجم او يعني انه اذا كان غير حريق فان السبب في ذلك هو التشبه - [00:16:13](#)

وبالعاجل الذين كانوا يستعملون هذا الذين الذين كانوا يستعملون هذا وهو فعل المستكبرين ومن معلوم ان ان عندهم الاستكبار يعني الاعاجم عندهم الاستكبار فيكون هذا من فعلهم ومن صنيعهم - [00:16:29](#)

ويكون في ذلك تشبه بالعاجل. او انه من البسة النساء. فيكون فيه تشبه بالنساء يعني اللي هو الحمر اللي هو اللباس الاحمر فهو على اي حال يعني منع منع منه ان كان حريرا فالامر في ذلك واضح ولا يختص بالاعمار - [00:16:49](#)

وان كان غير حريق فلتشبه بالكفار او للتشبه بالنساء. وعن الجعة وعن وهي شراب يعني نبيذ يتخذ من الحنطة والشعير قال اخبرنا قتيبة عن ابي الاحور. كتيبة مر ذكره ابو الاحوط هو سلامة بن سليم الحنفي ووثقة اخرجه اصحابه. عن ابيه - [00:17:09](#)

عن اسحاق الشريعي عمرو بن عبدالله الهندي السريعي الثقة اخرجه عن هبيرة ابن يمين عن هبيرة ابن يمين وثقة؟ لا بأس به وهو لا بأس به والى اصحاب السنة. اخرج له اصحاب السنن الاربعة. عن علي. عن علي ابن ابي طالب رضي الله عنه امير المؤمنين ورابع - [00:17:36](#)

الراجلين الهاديين ابو السلطين رضي الله تعالى عنه وارضاه صاحب المناقب الجمة والفظائل الكثيرة وحديثه قال اخبرنا محمد ابن ادم عن عبدالرحيم عن زكريا عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي رضي الله عنه انه قال - [00:17:56](#)

نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن خاتم الذهب وعن القسي وعن المياثر الحمر هو مثل ما تقدم ومجتمع على بعض ما تقدم قال اخبرنا محمد ابن ادم محمد ابن ادم محمد ابن ادم صدوق اخرجه حديثه النسائي وابن ماجة ابو داوود والنسائي ابو داوود والنسائي عن عبد الرحيم عن عبد الرحيم - [00:18:16](#)

سليمان عن زكريا عن زكريا بن ابي زائدة وهو ثقة اخرجه اصحابه عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي وقد مر ذكر الثلاثة قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك قال حدثنا يحيى وابن ادم قال حدثنا زهير عن ابي اسحاق عن هبيرة انه سمع - [00:18:41](#)

من علي رضي الله عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن حلقة الذهب وعن وعن الثياب القسية وعن الجعى شراب يصنع من الشعير والحنطة. وذكر من شدته خالفه عمار ابن رزيق - [00:19:01](#)

رواه عن ابي اسحاق عن صعصع عن علي. كم ورد النسائي حديث علي رضي الله عنه في طريق اخرى وهو مثل ما تقدم وفيه ذكر بدل حلقة الذهب والمقصود بها الخاتم. وكذلك فيه تفسير الجعا وانها - [00:19:21](#)

يتخذ من الحنطة والشعير وذكر من شدته يعني انه آ شديد يعني في في اذكاره المقصود ولهذا اشارة الى اذكاره يقول اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد يعني المقصود بالشدة هنا يعني كونه شدة اسكارة. نعم - [00:19:41](#)

قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك محمد ابن عبد الله المبارك ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داوود والنسائي من يحيى وهو ابن ادم من يحيى وهو ابن ادم وهو ثقة - [00:20:05](#)

عن زهير عن زهير بن معاوية وثقة اخرجها عن ابي اسحاق عن هبيرة عن علي وقد مر ذكرهم جميعا احسن الله اليك قلت في علي رضي الله عنه فيسأل ما هو من هو سيدنا الحسين لان هو ابن البنت الاسباط هم ابناء ابنا البنات - [00:20:15](#)

والاحفاد اولاد البنين. فالحسن والحسين هما استبطان. سبطار رسول الله يعني ابن بنته السر هو ابن البنت. والحفيد ابن الابل. قال في اخره خالفه عمار ابن الرزيق عن ابي اسحاق رواه عن ابي اسحاق - [00:20:35](#)

عن صعصع عن علي وهذا ذكره في الاسناد الذي بعده. قال فمن؟ خلفه خالفه عمار ابن زيد. رواه عن ابي اسحاق مخالفة زهير يروي عن ابي اسحاق قال افضلنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك قال حدثنا يحيى ابن - [00:20:55](#)

ادم قال حدثنا عمار ابن رزيق عن ابي اسحاق عن صعصع بن صوحان عن علي رضي الله عنه انه قال نهاني رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن حلقة الذهب والقسط والميترة والجعة. قال ابو عبدالرحمن الذي قبله اشبه بالصواب. كما ورد - [00:21:15](#)

حديث علي من طريقة اخرى وهو مثل ما تقدم والاسناد قال اخبرنا محمد ابن عبد الله ابن المبارك عن يحيى ابن ادم اننا من مالك ابن

رزير مر ذكر الاولين وعمار ابن الرزاق اخرج اصحابه الستة الى البخاري. لا بأس. لا بأس به. اخرجه حديث الخامس من ستة من البخاري. عن ابيه - [00:21:35](#)

عن صفان بن طوحان عن ابي اسحاق مر ذكره بن طوحان ثقة اخرج حديثه ابو داوود والنسائي عن علي بن علي رضي الله عنه قد مر ذكره قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم قال اخبرنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن اسماعيل ابن سميع عن ما لك ابن عمير - [00:21:55](#)

صعف ابن صوحان انه قال قلت لعلي رضي الله عنه ان هنا عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال نهاني عن الدبان والحنكم وحلقة الذهب ولبس الحريق والقصي والميسرة الحمراء. كما ورد - [00:22:15](#)

حديث علي رضي الله عنه طريقة اخرى وفيه آآ انه قال نهاني الرسول عن الدب والحنثم والمقصود بذلك اوعية كانوا ينتبهون بها. فالدب هو القرع حيث يستخرجون اللب. ويبقى الغلال - [00:22:35](#)

فبيس ويكون وعاء يتخذون به يعني يجعلون فيه النبيذ وكذلك الحنكم هي الجرار يعني اه قوية ينتبهون بها وقد آآ نسخ الامتداد بالاوعية في حديث بريدة بن الحصيب رضي الله تعالى عنه الذي في صحيح مسلم والذي اشتمل على ثلاثة اشياء - [00:22:55](#)

فيها الناسخ والمنسوخ حيث قال كنت قال عليه الصلاة والسلام كنت نهيتكم عن ادخار عن زيارة القبور الا فزوروها وكنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي فوق الثلاث الا الا تدخروا - [00:23:25](#)

وكنت نهيتكم عن الانتباه باوعية فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكرا. فكان هذا في اول الامر انه كان نهى عن الامتداد في اوعية منها الدبة والحنجر والنقير والمزفت لكنه جاء نصح ذلك - [00:23:46](#)

بان ينتبهوا في اي وعاء لكن بشرط ان يتحققوا انه ما وصل الى درجة الافطار. فان كان وصل الى درجة الذاكر يجب الابتعاد عنه يجب آآ اتلافه وعدم استعماله الدبة والحنكة؟ نعم. وحلقة الذهب وهذا محل الشاهد. اللي هو خاتم الذهب. ويبسي الحريري -

[00:24:09](#)

والقدسي والميسرة الحمراء. نعم. قال اخبرنا اسحاق ابن ابراهيم. اسحاق ابن ابراهيم بمخلد ابن راهوية الحنظلي المروزي ثقة وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديث اخرج اصحاب الكتب الستة الا من ماجه. عن عبيد الله بن موسى. عن عبيد الله بن موسى وهو الكوفي وهو ثقة اخرج له اصحاب - [00:24:36](#)

نعم اصحاب الكتب الستة الاسرائيل عن اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق هو ثقة اخرج اصحاب عن اسماعيل ابن سمية اسماعيل ابن سميع وهو صدوق. نعم. اخرج له. مسلم وابو داوود والنسائي. مسلم وابو داوود والنسائي. عن ما لك بن عمير. عن ما لك بن عمير وهو مخضرم؟ نعم - [00:24:56](#)

وهو مخضرم ما ذكر شيئا عن حاله اخرج حديثه ابو داوود ابو داوود والنسائي من طاف ابن طوحان عن علي طوحان عن علي وقد وذكرهما قال اخبرنا عبد الرحمن ابن ابراهيم دحيم قال حدثنا مروان هو ابن معاوية قال حدثنا اسماعيل - [00:25:16](#)

هو ابن سمية الحنفي عن ما لك بن عمير قال جاء صعصة بن صوحان الى علي رضي الله عنه فقال انها ما عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال نهانا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدباء والحنثن والنقير - [00:25:36](#)

والجعى ونهانا عن حلقة الذهب ولبس الحريري ولبس القدسي والميترة الحمراء. وما ورد النسائي حديث علي رضي الله عنه مرة اخرى قال عما نهاك عنه. فقال نهانا رسول الله صلى الله عليه - [00:25:56](#)

عن الدباء والحنثم والنقير. الدب والحنثم مرة ذكرهما في الاسناد الذي قبل هذا والنقير هو جذوع النخل يعني في النقل يعني كانوا ينقرونها وينتبهون فيها. يعني وينتبهون فيها يضعون فيها الاشياء التي - [00:26:16](#)

دون يعني نبره فيها نقير لانهم ينقرونه ينقرون ساق ساق النخل حتى وعاء ايوة ذكره ونهانا عن حلقة الذهب ولبس الحريري ولبس القسطي والمفرة الحمراء وكل هذه مرة ذكرها رضي الله عنه - [00:26:36](#)

لعله ما بلغه الناس لعله ما بلغه الناس وهو حديث بردة بن حصين الذي في صحيح مسلم ولهذا جاء حتى عن غير علي ابن عباس في

حديث عبد القيس في اول الامر لانه لما جاؤوا قالوا يعني كانوا يعني سألوا - [00:27:06](#)

عن عن اجوبة فنهاهم عن الدبة والحزم والنقير والمجفف والمقير فيكون على هذا ما بلغه الناس. والناس ثابت في حديث بريدة بن الحبيب وهو صحيح في صحيح مسلم. كنت نهيتكم ان تجدوا في - [00:27:26](#)

في اوعية يعني معينة التي هي الدبة والحكم والنقير المجفف الا فانتبهوا في كل وعاء ولا تشربوا صحيح ان تتحقق وانه ما بلغ الى حد الاشكال. وكانوا نوهوا عن هذه الاشياء لانها غليظة وقاسية. ولا يتبين الاذكار عليها من الخارج - [00:27:45](#)

بخلاف القربة اللي من الجلد او الاشياء اللينة فانه اذا حصل الفساد من الداخل يتبين على على ظهرها واما هذه غليظة ما يتبين على ظهرها شيء. فكانوا نوهوا عن ذلك في اول الامر وبعد ذلك اذن لهم بان ينتبهوا في كل وعاء تيسيرا عليهم - [00:28:05](#)

بشرط ان يتحققوا انه ما وصل لاحد الاسكان قال افضلهما عبد الرحمن ابن ابراهيم جحيم. عبد الرحمن ابن ابراهيم دحيم يعني ذكر باسمه ولقبه. اسمه عبد الرحمن ابراهيم ولقبه دحيم - [00:28:25](#)

وهو مأخوذ من عبد الرحمن وهذا من اللقب التي تؤخذ من الاسماء وتنتح من الاسماء مثل عبد الله عبد الله بن عثمان المروزي لقبه عبدان شيخ البخاري والنسائي يروي عنه بالواسطة وقد مر ذكره في بعض - [00:28:41](#)

وهنا عبد الرحمن ابن ابراهيم دحيم يعني ذكره باسمه ولقبه. وهو ثقة اخرجه حديثه البخاري. وابو داوود البخاري وابو داوود والنسائي وابن ماجه. عن مروان وهو ابن معاوية. وعن مروان وابن معاوية الجداري. هو ثقة - [00:29:02](#)

سته وكان معروفا بتدليس الشيوخ. لان التدليس تدلسان تدليسه اسناد وهو رواية الراوي عن شيخه من لم يسمعه منه بلفظ السماعت عنه او قال وتدليس الشيوخ وهو ان يعمي بان يذكر شيخه بغير ما اشتهر به - [00:29:22](#)

بغير ما اشتهر به فهذا يسمى تجليس الشيوخ. يعني فيه تعمية وتوعير وتصعيد الامور. وكونه يعني قد يظن الشخص المعروف مجهول لانه ذكر بغير ما اشتهر به بغير ما اشتهر به. وهذا يعني آ ذكره عن معاوية - [00:29:42](#)

مروان هذا انه كان يستعمله وقد ذكره عن الخطيب البغدادي انه كان يستعمله ايضا يعني يأتي بتدريس الشيوخ يذكر شيخه بغير ما اشتهر به عن اسماعيل هو ابن سميع الحنفي عن مالك ابن عمير عن صعصة عن علي. وقد مر ذكره جميعا. قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد قال حدثنا عن - [00:30:06](#)

كل واحد عن اسماعيل ابن سميع عن مالك ابن عمير انه قال قال صعصة ابن صوحان لعلي رضي الله عنه يا امير المؤمنين ان هنا عما عنه رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال نهانا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الدباء والحنسم والجعى - [00:30:29](#)

وعن حلق الذهب ولبس الحرير وعن الميسرة الحمراء. قال ابو عبد الرحمن حديث مروان وعبد الواحد اولى بالصواب من حديث اسرائيل كما ورد النسائي حديث علي من طريق اخرى وفيه بيان انه كان سأل في خلافته في زمن خلافته لانه قال يا امير المؤمنين - [00:30:49](#)

هذا يدل على ان هذا السؤال انه كان في زمن متأخر وانه كان في زمن خلافته لانه خاطبه بلفظ قال يا امير المؤمنين وكونه ذكر النهي عن الدبة والنقيض والحزم يعني يدل على انه ما بلغه الناس. وكان ذلك في اخر حياته رضي الله عنه وارضاه - [00:31:09](#)

يعني عندما اجاب بهذا نهى عن الدب والحكم والجعة وحلق الذهب ولبس الحرير وعن الميسرة الحمراء. وكل هذا مر ذكره. قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد عن عبد الواحد عبد الواحد هو ابن زياد وهو ثقة اخرجه اصحابه عن اسماعيل ابن سميع عن مالك ابن عمير عن صعصة عن علي وقد مر ذكرهم جميعا - [00:31:39](#)

قال اخبرنا ابو داوود قال حدثنا ابو علي والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:32:06](#)